

قرار

رقم ٢٠٢٥/١٥٠

بشأن البوابة الإلكترونية للمتقاضين (قضاء)

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،
وإلى قانون الإجراءات الإدارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩١،
وإلى قانون الإجراءات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٢٩،
وإلى قانون المعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٩،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٦٤ بإنشاء مركز الدفاع الإلكتروني وإصدار نظامه،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٠ بإنشاء وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات
وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى قانون تبسيط إجراءات التقاضي في شأن بعض المنازعات الصادر بالمرسوم السلطاني
رقم ٢٠٢٠/١٢٥،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،
وإلى اللائحة التنظيمية لقانون تبسيط إجراءات التقاضي في شأن بعض المنازعات
الصادرة بالقرار رقم ٢٠٢١/١٠٤،
وإلى القرار رقم ٢٠٢٢/١٠٣ بإصدار استراتيجية البيانات الوطنية،
وإلى موافقة وزارة المالية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

تنشأ بوابة إلكترونية للمتقاضين بمسمى (قضاء)، تقدم من خلالها إلكترونيا خدمات
المجلس الأعلى للقضاء، وذلك وفقا للشروط والضوابط التقنية الصادرة أو المعتمدة
من وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، وبمراعاة أحكام نظام مركز الدفاع الإلكتروني،
واستراتيجية البيانات الوطنية، ووفقا للرسوم المعتمدة من وزارة المالية.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من ٦ من مارس ٢٠٢٥ م.

صدر في: ٢٧ من رمضان ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٧ من مارس ٢٠٢٥ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدى

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء